حذرنا وعلما انهم يدخلون علينا في حال نكرهها فنزلت واللام في
ليستأذنكم للامر وملك اليمين يشمل العبيد والاما قال بعض
المفسرين هذا الخطاب وان كان ظاهره للرجال فالمراد به الرجال
والنسا لان التذكير يغلب على التانيث قال الرازي والاولى عندي
ان الحكم ثابت في النسا بقياس جلي لان النسا في باب العورة
اشد حالا من الرجال فهو كتحريم الضرب بالقياس على حرمة
التافيف وقال ابن عباس هي في الرجال والنسا اي البالغين
او ما قارب البلوغ يستاذنون على كل حال في الليل والنهار
للدخول عليكم كراهة الاطلاع على عوراتكم والتطرق بذلك الى
مساويكم واختلف العلما في هذا الامر فقيل للندب وقيل للوجوب
واستظهر والذين اي وليستاذنكم الذين ظهروا على عورات النسا
ولكنهم لم يبلغوا الحلم وقيده بقوله تعالى منكم ليخرج الكفار والارقا
وعبر عن البلوغ بالاحتلام لانه اقوى دلايله ثلاث مرات في اليوم
والليلة وقيل ثلاث استيذانات في كل مرة فان لم يحصل الاذن رجع
المستاذن كما تقدم المرة الاولى من الثلاث لاوقات الثلاث من قبل
صلاة الفجر لانه وقت القيام من المضاجع وطرح ثياب النوم المرة
الثانية وحين تضعون ثيابكم اي التي للخروج بين الناس من
الظهيرة اي شدة الحر وهو انتصاف النهار المرة الثالثة من بعد
صلاة العشا لانه وقت الانفصال من ثياب اليقظة والاتصال بثياب
النوم وخص هذه الاوقات لانها ساعات الخلوة ووضع الثياب والالتحاف
باللحاف وابت من في الموضعين دلالة على قرب الزمن من الوقت المذكور
لضبطه واسقطها في الاوسط دلالة على استغراقه لانه غير منضبط
ثم علل ذلك بقوله تعالى ثلاث عورات اي اختلالات في الستر

والتحفظ

والتحفظ لكم لانها من ساعات وضع الثياب والخلوة قال البيضاوي واصل
العورة الخلل ومنها اعور المكان ورجل اعور اي اذا بدا فيه خلل
وحرا الله وسميت هذه الاوقات عورات لان الانسان يضع فيها ثيابه
فربما تبدو عورته وقرا ابو بكر وحمزة والكسائي ثلاث بالنصب بتقدير
اوقات منصوبا بدلا من محل ما قبله قام المضاف اليه مقامه والباقون
بالرفع على انها خبر مبتدا مقدر بعده مضاف وقام المضاف اليه
مقامه اي هي اوقات ويجوز ان يكون مبتدا وخبره ما بعده ثم
بين ما يتعلقه سبحانه وتعالى حكم ما عدا ذلك بقوله تعالى مستانفا
ليس عليكم اي في ترك الامر ولا عليهم اي المماليك والصبيان
في ترك الاستيذان جناح اي اثم واصله الميل في الدخول عليكم في
جميع الساعات بعدهن اي بعد هذه الاوقات الثلاثة اذا هجموا عليكم
ثم علل الاباحة في غيرها مخرجا لغيرهم بقوله تعالى طوافون عليكم
اي لعمل ما تحتاجون في الخدمة كما انتم طوافون عليهم لعمل ما يصلحهم
ويصلحكم في الاستخدام بعضكم طواف على بعض لعمل ما يعجز عنه
الاخر او يشق عليه فلو عم الامر بالاستيذان لادى الى الحرج فان
قيل لم رفع بعضكم على بعض اجيب بانه رفع بالابتدا وخبره على
بعض على معنى طواف على بعض وحذف لان طوافون يدل
عليه ويجوز ان يرتفع بيطوف مضمرا لتلك الدلالة كذلك اي كما بين
ما ذكر يبين الله اي بما له من احاطة العلم والقدرة لكم ايها الامة
الايات في الاحكام وغيرها بعلمه وحكمته والله اي الذي له الاحاطة
العامة بكل شي عليم بكل شي حكيم فيما يريده فلا يقدر احد على
نقضه ووصف الاية بهذا الوصف يدل على انها محكمة لم تنسخ واختلف
في ذلك فقال الزمخشري عن ابن عباس انه قال اية لا يومن بها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)